تقارير Green

الزكاة والضريبة · نوفمبر 2026

الزكاة والضرائب في المملكة العربية السعودية: التسجيل وتقديم الإقرارات والسداد

دليل إجرائي للمنشآت في المملكة العربية السعودية

محتويات التقرير

ما ستجده في هذا التقرير

الالتزامات التي تديرها الهيئة في دورة سنوية واحدة —

التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك 1

تجهيز السجلات قبل موعد الإقرار 2

الإقرار الزكوي والضريبي السنوي 3

الإقرارات الدورية: القيمة المضافة والاستقطاع والانتقائية 4

السداد عبر رقم الفاتورة 5

بعد التقديم: الربط والاستفسارات والاعتراض 6

قائمة تحقق إجرائية مختصرة 7

الأسئلة الشائعة والمراجع —

الإجابة المختصرة

تبدأ المنشأة بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في الالتزامات التي تنطبق عليها، ثم تقدم إقرارها الزكوي أو الضريبي السنوي خلال 120 يومًا من نهاية السنة، وإقرارات ضريبة القيمة المضافة شهريًا أو ربع سنويًا، وإقرار ضريبة الاستقطاع خلال الأيام العشرة الأولى من الشهر التالي للدفع. ويُسدَّد المستحق برقم فاتورة سداد يصدر من بوابة الهيئة، وتبدأ مهلة الاعتراض على أي ربط من تاريخ الإخطار به.

تتعامل المنشأة في المملكة مع أكثر من التزام لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ولكل التزام تسجيل وإقرار وموعد سداد مختلف. ويقع كثير من الغرامات بسبب إجراء فائت، كتسجيل متأخر أو إقرار قُدم بعد موعده، لا بسبب خطأ في الحساب نفسه.

يركز هذا الدليل على الجانب الإجرائي: متى تسجل المنشأة، وما الإقرارات التي تقدمها وفي أي موعد، وكيف تسدد، وما الذي يحدث بعد التقديم. أما تفاصيل احتساب الوعاء الزكوي فتتناولها مقالتنا المخصصة للزكاة في المملكة العربية السعودية.

الالتزامات التي تديرها الهيئة في دورة سنوية واحدة

قبل الدخول في الخطوات، يفيد تحديد ما يقع على المنشأة من التزامات وتواترها خلال السنة:

الالتزام	متى ينطبق	تواتر الإقرار
الزكاة	الحصص السعودية والخليجية المعاملة معاملتها	سنوي
ضريبة الدخل	حصص غير السعوديين في الشركات المقيمة وغير المقيمين ذوو الدخل من المملكة	سنوي، مع دفعات معجلة عند انطباقها
ضريبة القيمة المضافة	المنشآت المسجلة إلزاميًا أو اختياريًا	شهري أو ربع سنوي
ضريبة الاستقطاع	المدفوعات لغير المقيمين من مصدر في المملكة	شهري عن الأشهر التي تحدث فيها مدفوعات
الضريبة الانتقائية	المنشآت المتعاملة في السلع الانتقائية	كل شهرين

1 التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

يبدأ الامتثال بالتسجيل. وتختلف قواعده بحسب الالتزام:

- **الزكاة:** تنص المادة الثامنة والتسعون من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة على أن يسجل المكلف لدى الهيئة قبل نهاية سنته المالية الأولى.
- **ضريبة القيمة المضافة:** يجب التسجيل إذا تجاوزت قيمة التوريدات 375,000 ريال خلال 12 شهرًا، ويجوز التسجيل اختياريًا إذا تجاوزت 187,500 ريال ولم تبلغ الحد الإلزامي، وفق دليل الهيئة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة. ويُراقب الحد على أساس الاثني عشر شهرًا المتتالية، لا عند نهاية السنة المالية فقط.
- **ضريبة الدخل:** تسجل الشركة التي لديها حصص غير سعودية، وكذلك غير المقيم الذي يمارس النشاط من خلال منشأة دائمة، عبر الخدمات الإلكترونية للهيئة.

ويحتاج التسجيل عادة إلى السجل التجاري وعقد التأسيس أو النظام الأساس وبيانات الشركاء والمفوضين. وينبغي تحديث بيانات الملكية لدى الهيئة عند كل تغيير؛ لأن نسب الملكية المسجلة تؤثر في تقسيم الحصص بين الزكاة وضريبة الدخل.

2 تجهيز السجلات قبل موعد الإقرار

الإقرار الجيد نتيجة لدفاتر منتظمة خلال السنة. ويطلب دليل المنشآت الصغيرة والمتوسطة الاحتفاظ بالفواتير الضريبية والسجلات المحاسبية باللغة العربية طوال المدة النظامية، وتنص المادة العاشرة بعد المائة من لائحة الزكاة على حفظ المستندات التي يعتمد عليها الإقرار الزكوي مدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ تقديمه.

ومن الضوابط العملية التي تسبق كل إقرار:

- مطابقة المبيعات في الدفاتر مع الفواتير الإلكترونية وإقرارات ضريبة القيمة المضافة.
- مطابقة المدفوعات للموردين غير المقيمين مع إقرارات ضريبة الاستقطاع.
- مطابقة الإيرادات المقرّ بها في الإقرار السنوي مع مجموع إقرارات القيمة المضافة للسنة، وتفسير أي فرق.
- إقفال الحسابات البنكية والذمم وتسويتها قبل إعداد القوائم المالية.

فالهيئة تقارن بيانات المكلف عبر الإقرارات المختلفة، والفروق غير المفسرة من أكثر ما يثير الاستفسارات.

3 الإقرار الزكوي والضريبي السنوي

يُقدَّم الإقرار الزكوي وتُسدَّد الزكاة خلال مدة لا تتجاوز 120 يومًا من نهاية السنة الزكوية وفق المادة الثانية بعد المائة من اللائحة. ويُقدَّم إقرار ضريبة الدخل خلال 120 يومًا من انتهاء السنة الضريبية وفق المادة الستين من نظام ضريبة الدخل. وتعالج الشركة مختلطة الملكية الحصة السعودية والخليجية وفق قواعد الزكاة، والحصة غير السعودية وفق قواعد ضريبة الدخل.

ويلتزم المكلف بضريبة الدخل كذلك بدفعات معجلة وفق المادة السبعين من النظام: ثلاث دفعات تُسدد في موعد أقصاه آخر يوم من الشهر السادس والتاسع والثاني عشر من السنة الضريبية، تعادل كل منها 25% من ضريبة السنة السابقة بعد خصم ما استُقطع منها، ولا تُستحق إذا قلّ المبلغ المحسوب عن 500,000 ريال. ويدخل ما سُدد معجلاً في حساب الضريبة النهائية عند تقديم الإقرار.

أما المكلف الزكوي الذي لا يمسك حسابات نظامية ويُحاسب بالأسلوب التقديري، فيوضح دليل المكلفين التقديريين أن الهيئة تصدر له الربط بعد نهاية السنة المالية دون حاجة إلى تقديم إقرار.

4 الإقرارات الدورية: القيمة المضافة والاستقطاع والانتقائية

- **ضريبة القيمة المضافة:** تُقدَّم الإقرارات شهريًا إذا تجاوزت التوريدات السنوية 40 مليون ريال، وربع سنويًا لما دون ذلك. ويُقدَّم الإقرار ويُسدد المستحق بحلول آخر يوم من الشهر التالي لنهاية الفترة الضريبية؛ ومثال ذلك أن الهيئة حددت 31 يوليو 2026 موعدًا نهائيًا لإقرارات الربع الثاني من 2026 للمكلفين ربع السنويين.
- **ضريبة الاستقطاع:** يقدم الدافع المقيم الإقرار ويسدد الضريبة المستقطعة خلال الأيام العشرة الأولى من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه الدفع لغير المقيم، وفق الدليل العام لضريبة الاستقطاع.

- **الضريبة الانتقائية:** يُقدَّم الإقرار خلال 15 يومًا من نهاية كل فترة مدتها شهران؛ فإقرار يناير وفبراير مثلاً يُقدَّم بحلول 15 مارس.

ويُستحسن أن تحتفظ المنشأة بتقويم داخلي يجمع هذه المواعيد كلها، وأن تتابع الإعلانات التي تنشرها الهيئة قبل كل موعد؛ إذ تعلن الهيئة الموعد النهائي لكل فترة.

5 السداد عبر رقم الفاتورة

بعد اعتماد الإقرار في بوابة الهيئة يصدر للمكلف رقم فاتورة سداد، ويُسدَّد المبلغ عبر نظام سداد من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية أو أجهزة الصراف، وفق ما يوضحه الدليل المبسط لضريبة الدخل ودليل ضريبة الاستقطاع. ولا يكتمل الامتثال بتقديم الإقرار وحده؛ فالسداد المتأخر تترتب عليه غرامة مستقلة.

ويوضح دليل المنشآت الصغيرة والمتوسطة أن الهيئة قد توافق على تقسيط ضريبة القيمة المضافة المستحقة بشروط، منها سداد دفعة مقدمة لا تقل عن 20% من إجمالي المستحق. ويُنصح بحفظ إشعار السداد مع نسخة الإقرار في ملف السنة.

6 بعد التقديم: الربط والاستفسارات والاعتراض

قد تراجع الهيئة الإقرار وتطلب إيضاحات أو مستندات، ثم تصدر ربطًا يؤكد ما قدمه المكلف أو يعدّله. ولذلك يحتفظ المكلف بملف عمل يربط كل رقم في الإقرار بمصدره في الدفاتر.

- يُقدَّم الاعتراض على قرارات الهيئة خلال 60 يومًا من تاريخ الإخطار بالقرار، وفق دليل المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
- إذا اكتشف المكلف خطأ في إقرار القيمة المضافة يترتب عليه نقص في الضريبة المستحقة، فعليه إبلاغ الهيئة خلال 20 يومًا من اكتشافه.
- الرد على الاستفسارات في مواعيدها وبمستندات منظمة يقلل احتمال التعديل التقديري.

7 قائمة تحقق إجرائية مختصرة

1. حدد الالتزامات المنطبقة على المنشأة وسجّل فيها في المواعيد النظامية.
2. حدّث بيانات الملكية والمفوضين لدى الهيئة عند أي تغيير.
3. راقب حد التسجيل في ضريبة القيمة المضافة شهريًا.
4. راجع المدفوعات لغير المقيمين قبل تحويلها لتحديد ضريبة الاستقطاع.
5. أعدّ تقويمًا للإقرارات الشهرية والربعية والسنوية والدفعات المعجلة.
6. طابق الإقرارات بعضها ببعض وبالدفاتر قبل التقديم.
7. سدّد برقم الفاتورة واحفظ الإقرار وإشعار السداد وملف العمل.
8. تابع الإخطارات واحسب مهلة الاعتراض من تاريخ الإخطار.

الأسئلة الشائعة

أسئلة يطرحها العملاء

س متى يجب على المنشأة التسجيل في الزكاة؟

تنص اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة على أن يسجل المكلف لدى الهيئة قبل نهاية سنته المالية الأولى.

س ما موعد تقديم إقرار الزكاة وإقرار ضريبة الدخل؟

خلال 120 يومًا من نهاية السنة الزكوية أو الضريبية، مع سداد المستحق في المدة نفسها.

س هل تقدم المنشأة إقرار ضريبة الاستقطاع كل شهر؟

يُقدَّم الإقرار وتُسدَّد الضريبة خلال الأيام العشرة الأولى من الشهر التالي للشهر الذي دفعت فيه المنشأة مبالغ خاضعة لغير مقيم.

س كيف أعرف هل أقدم إقرار القيمة المضافة شهريًا أم ربع سنويًا؟

يكون الإقرار شهريًا إذا تجاوزت التوريدات السنوية 40 مليون ريال، وربع سنوي إذا لم تتجاوزها.

س هل يقدم المكلف التقديري إقرارًا زكويًا؟

وفق دليل الهيئة للمكلفين التقديريين، تصدر الهيئة الربط بعد نهاية السنة المالية دون حاجة إلى تقديم إقرار.

س ما مهلة الاعتراض على ربط الهيئة؟

60 يومًا من تاريخ الإخطار بالقرار، ويُفضَّل إعداد الاعتراض بمستنداته مبكرًا وعدم انتظار نهاية المهلة.

المراجع الرسمية

1. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة (بالإنجليزية)
https://zatca.gov.sa/en/RulesRegulations/Documents/ZAKAT%20COLLECTION.pdf

2. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: دليل المنشآت الصغيرة والمتوسطة (بالإنجليزية)
https://zatca.gov.sa/en/HelpCenter/guidelines/Documents/%28SMEs%29%20Guidelines%20%E2%80%93%20Zatca%201.pdf

3. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: الدليل العام لضريبة الاستقطاع (بالإنجليزية)
https://zatca.gov.sa/en/HelpCenter/guidelines/Documents/General-Guideline-for-Withholding-Tax-In-accordance-with-the-provisions-of-the-Income-Tax-Law-and-its-Implementing-Regulations.pdf

4. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: نظام ضريبة الدخل
https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/guidelines/Documents/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85%20%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%AE%D9%84.pdf

5. هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: موعد إقرارات ضريبة القيمة المضافة للربع الثاني 2026 (بالإنجليزية)
https://zatca.gov.sa/en/MediaCenter/News/Pages/VAT-Returns-submission-for-Q2-June-2026.aspx

كيف يمكن أن تساعدك Green؟

تقدم Green خدمات الزكاة والضريبة وخدمة ضريبة القيمة المضافة، وتشمل التسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، وإعداد الإقرارات الزكوية والضريبية السنوية وإقرارات القيمة المضافة والاستقطاع وتقديمها عبر بوابة الهيئة، ومتابعة الاستفسارات والاعتراضات. ويمكن للمنشأة أن تتفق مع فريق Green على تقويم امتثال سنوي يحدد المستندات المطلوبة قبل كل موعد.

البريد الإلكتروني
info@greencpa.info

الهاتف
0545449989

المكتب
مركز الملك عبدالله المالي، الرياض

الموقع
greencpa.sa

هذه المقالة معلومات عامة للتوعية، ولا تغني عن مشورة مهنية تناسب وضع منشأتك، ويجب التحقق من المواعيد والإجراءات الحالية في بوابة الهيئة وإعلاناتها.

© Green للمحاسبة والمراجعة والاستشارات المهنية · ترخيص الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين رقم 846